

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٣١٥ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الثلاثة عشر مواطناً (أولهم السيد / هشام عزت توفيق عبد الوهاب - وآخرهم السيد / بدوى مصطفى أحمد إسماعيل) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤/٩/٢٠٠٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبى الإثن بالتجنس بجنسيات اجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسل
الفرنسية	الإسكندرية ١٩٨٣/٩/١٤	السيد/ هشام عزت توفيق عبد الوهاب	١
الأمريكية	القاهرة ١٩٨١/١/٨	السيد/ شادى نادر مختار وهبة	٢
»	أمريكا ١٩٨٠/١٠/١١	السيد/ آدم أحمد هاشم عبد المنعم	٣
»	القاهرة ١٩٧١/١٢/٥	السيد/ أشرف صبحى محمد عبد الواحد	٤
»	القاهرة ١٩٥٩/٤/١٣	السيد/ عبد القادر فتحى عبد القادر مصطفى	٥
البلجيكية	الجبيزة ١٩٦٨/٩/٦	السيد/ عبد الوهاب خضير على شافعى	٦
البريطانية	بريطانيا ١٩٧٦/٥/٢٦	السيد/ محمد سعيد أنور السيد	٧
الكندية	الإسكندرية ١٩٥٣/٥/٣	السيدة / عفاف العشرى الباز العشرى	٨
السودانية	السودان ١٩٤٥/٩/٦	السيدة / إحسان السيد محمد البربرى	٩
البحرينية	دمياط ١٩٦٥/٢/١	السيدة / غادة محمد إبراهيم السيد	١٠
»	القاهرة ١٩٥٩/٦/١٠	السيد/ على عباس على أبو سعية	١١
العمانية	القاهرة ١٩٥٣/١١/٢٢	السيد/ عصام أمان رباب بلال	١٢
الإيطالية	الأقصر ١٩٧٢/٧/٢٠	السيد/ بدوى مصطفى أحمد إسماعيل	١٣